

السنة وصحتها والشرعية ومئاتها

رد على دعاة النصرانية بمصر

٢

﴿ تمة واستدراك — استنكار المتأخرين لبعض متون أبي هريرة ﴾

قد علم مما تقدم أن أبا هريرة رضي الله تعالى عنه راوية ثقة عدل وأنه من نوابغ البشر في الحفظ والضبط لما يحفظ وقوة الذكر (الذاكرة) وعلم أيضا أنه انفرد بأحاديث كثيرة كان بعضها موضع الإنكار أو مظنته لغرابة موضوعها كأحاديث الفتن وإخبار النبي صلى الله عليه وسلم ببعض المغيبات التي تقع بعده ؛ ويزاد على ذلك أن بعض تلك المتون غريب في نفسه، ولو انفرد بمثله غير صحابي لعد من العلال التي تثبت بها في روايته، كما هو المجهود عند تقاد الحديث أهل الجرح والتعديل ، ولذلك نرى الناس ما زالوا يتكلمون في بعض روايات أبي هريرة كما رأى القراء في [دروس سنن الكائنات] لادكتور محمد توفيق صدقي ، وأول كلمة طرقت سمعي في ذلك كانت من تلميذ مسلم في مدرسة غير اسلامية ببلاد الشام ، وكان ذلك في أوائل العهد بطلمي للعلم . ومن عرف ترجمة أبي هريرة معرفة تامة يجزم بعدالته وبرأته من الكذب على أحد من الناس ، بله الكذب على رسول الله (ص) الذي روى هو وغيره عنه انه قال « من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » وقد صرحوا بأن هذا الحديث متواتر

ولعل قراء المنار يتذكرون ما علقته على كلام محمد توفيق صدقي في حديث الذباب — وتطرقه فيه الى الارتباب في رواية أبي هريرة — اذ بينت بالابحاز انه لا مجال للظن في أبي هريرة نفسه وأن حديث الذباب وأمثاله مما يستبعد أن يكون مسموعا من النبي (ص) لا يظهر علة نقلها عن أبي هريرة الا اذا أحصيت تلك (المنار: ج ٢) (١٣) (المجلد التاسع عشر)

٩٨ عال الاحاديث الغربية والموقوف الذي له حكم المرفوع [المنار: ج ٢ م ١٩]

الروايات ولا سيما ما انفرد به ابو هريرة منها ، ودقق النظر في أسانيدها ومتونها ، وما يمكن طروءه من الاحتمالات فيها ، وامهات هذه الاحتمالات أربعة :
(أحدها) أن يكون في رجال السند الى أبي هريرة من هو مجروح وان صحح
(ثانيها) أن يكون ذلك الحديث أو الأثر مرويا عنه بالمعنى وقد وقع الغلط من

أحد الرواة في فهمه فتقله كما فهمه

(ثالثها) أن يكون ما روي حديثا رأيا لأبي هريرة أو غيره ممن روى عنه وعنده
بعض الرواة حديثا لا جتهاده بأن مثله لا يقال بالرأي ، فما قاله العلماء من أن قول
الصحابي إذا كان لا يقال مثله بالرأي له حكم المرفوع الى النبي (ص) لا يصح على
إطلاقه ، والناس يتفاوتون في فهم ذلك ، فما يهده بعضهم منه لا يعده الآخر منه ،
(رابعها) ان يكون رواه عن أهل الكتاب بالسماع عن أسلم منهم ككعب
الاحبار أو رآه في كتبهم وهو مما لا مجال للرأي فيه فيعده من قبيل المرفوع من
يأخذ ذلك القول قاعدة عامة ، وقد ثبت ان أبا هريرة روى عن كعب الاحبار
وأن معاوية قل في كعب الاحبار انهم كانوا يباون (أي يختبرون) عليه الكذب ، وقد
تقدم ذلك في هذا المقال نقلا عن البخاري ، وانتي كنت أسمي الظن في روايات
كعب الاحبار قبل أن أرى ما رواه البخاري عن معاوية فيه ، وكذا وهب بن منبه .
ثم اني بعد كتابة ما تقدم وقيل طبعه رأيت في تفسير سورة النمل من تفسير
الحافظ ابن كثير بعد ذكر عدة روايات عن الصحابة في قصة ملكة سبأ مع سليمان
عليه السلام ما نصه :

« والاقرب في مثل هذه السياقات أنها متلقاة عن أهل الكتاب مما وجد في
صحفهم كروايات كعب ووهب ساجحهما الله تعالى فيما نقلاه الى هذه الامة من أخبار بني
اسرائيل من الاوابد والغرائب والمعجائب مما كان وما لم يكن وما حرف وبديل ونسخ ،
وقد أغنانا الله عن ذلك بما هو أصح منه وأنفع وأوضح وأبلغ والله الحمد والمنة ، اه
فجملة القول في هذه الاحاديث المشككة اذا كانت مرفوعة الى النبي (ص)
أو موقوفة على أحد رواة الصحابة (رض) أبي هريرة أو غيره ان يدقق النظر في
أسانيدها أولا فإذا كان في الاحتجاج ببعض رجالها مقال كفيينا أمرها وكذا اذا

كان فيها انقطاع أو ارسال، والا نظرنا في غير ذلك من الوجوه التي يكون بها المخرج كلفظ الرواية بسبب النقل بالمعنى أو غيره من الاسباب ، وأدهى الدواهي أن يكون الحديث مأخوذاً عن بعض أهل الكتاب بالقبول ولم يعز اليه ، ولا يفرنك قولهم ان مراسيل الصحابة حجة وان الموقوف الذي لا مجال للرأي فيه له حكم المرفوع ، فاذا ثبت ان أباهريوة مثلاً كان يروي عن كعب الاحبار وأن الكثير من أحاديثه مراسيل فالواجب أن يتروى في كل غريب لم يصرح فيه بالسماع من النبي (ص) فاذا كان من الاسرائيليات أو ما في معناها احتمال ان يكون قد رواه عن كعب وكان هذا الاحتمال علة مانعة من ترجيح اسناد كلام الى النبي (ص) يوقع في الاشكال .

لا يتسع هذا الموضوع لتحرير هذا البحث بالتفصيل ولكننا نذكر أهل العلم بحديث يرون فيه اكبر عبرة في هذا المقام وهو حديث الجساسة الذي حدث به تميم الداري رسول الله (ص) واخرجه مسلم في صحيحه مرفوعاً من طرق يخالف بعضها بعضها في مثله ، فهذا الخلاف في المتن علة من بعض رواة الصحيح ، ولا يظهر حمله على تعدد القصة ، ثم ان رواية الرسول (ص) له عن تميم الداري ان سلم سندها من العمل هل يجعل الحديث ملحقاً بما حدث به النبي (ص) من تلقاء نفسه فيجزم بصدق اصله ، قياساً على اجازته (ص) او تقريره للعمل اذ يدل حله وجوازه؟ الظاهر لنا ان هذا القياس لا محل له هنا ، والنبي (ص) ما كان يعلم الغيب فهو كسائر البشر يحمل كلام الناس على الصدق اذا لم تحف به شبهة، وكثيراً ما صدق المنافقين والكفار في احاديثهم، وحديث العربيين واصحاب بئر معونة مما يدل على ذلك ، وانما كان يعرف كذب بعض الكاذبين بالوحي او ببعض طرق الاختبار او اخبار الثقات ونحو ذلك من طرق العلم البشري، وانما يمتاز الانبياء على غيرهم بالوحي، والعصمة من الكذب وما كان الوحي ينزل الا في امر الدين وما يتعلق بدعوته وحفظه وحفظ من جاء به، وتصديق الكاذب ليس كذباً . وحسبك ان تتأمل في هذا الباب عتاب الله لرسوله إذ اذن لبعض المعتدين من المنافقين في التخلف عن غزوة تبوك وما علله به، وهو قوله (عفا الله عنك لم اذن لهم حتى يتبين لك الذين صدقوا وتعلم الكاذبين)

وإذا جاز على الانبياء المرسلين ان يصدقوا الكاذب فيما لا يخل بأمر الدين ولا

يترتب عليه حكم شرعي ولا شيء ، ينافي منصب الرسالة ، أفلا يجوز على من دونهم أن يصدقوا الكاذب في أي خبر لا تقوم القرينة على كذبه فيه ؟ ومن صدق شيئاً يجوز أن يحدث به من غير عزو إلى من سمعه منه . ولكن هذا كان قليلاً في الصدر الأول من الإسلام ، فقد ظل المسلمون عدة قرون ينقلون كل شيء بالرواية وإن كان بيت شعر أو كلمة مجنون

﴿ تنبيه مهم ﴾

أن الأحاديث المشككة الصحيحة الإسناد قليلة فما رواه أبو هريرة منها قليل من قليل ، وما انفرد به منه أقل ذلك القليل ، ولا يتوقف على شيء منها اثبات أصل من أصول الدين ، والحمد لله رب العالمين

﴿ الجملة الخامسة الخاتمة لكلام الطاعن ﴾

﴿ استنتاجه من جملة دعاويه أن الشريعة لا قيمة لها في نفسها ولا في روايتها ﴾
قال بعد سرد ما تقدم عن الشبهات على رواية أبي هريرة ما نصه :

هذا هو الرجل الذي وضع مع ابن عباس أساس التريفة . ولكن ما هي قيمتها ؟ إن السؤال مهم جداً ، ويطلب الجواب عليه من الثلاث مئة مليون في الموجودين في العالم . اه بحروقه اشتملت هذه الخاتمة على دعوى باطلة ، واستفهام إنكاري تهكي ، ووجه هذا السؤال فيها إلى ثلاث مئة مليون سني^(١) أي إلى كل فرد من أفراد أهل السنة الذين يسكنون في جميع الاقطار ، ويتكلمون بعشرات من اللغات ، ولماذا ؟ لأن السؤال مهم جداً في نظر القسيس المبشر المتصدي هو وجمعيته لتنصير كل هؤلاء المسلمين بعد عجزهم عن هذا السؤال المهم جداً !! نخرج

الجواب عن الدعوى

هذه الدعوى ظاهرة البطلان عند المسلمين وعند من له أدنى إلمام بشريعتهم

(١) قد اشتهر منذ عشرات من السنين أن المسلمين ثلاث مئة مليون وأول أوربي اشتهر عنه هذا القول عامل ألمانية غليوم الثاني ، والظاهر أن أهل السنة وحدهم صاروا يبلغون هذا العدد كما قالت مجلة الشرق والغرب ، وتم عشرات الملايين من الشيعة وغيرهم

وتأريهم من النصارى وغيرهم ، سواء أراد بأساس الشريعة أصول أدلتها التي تستلبط منها - وهو الاقرب - أو أصول مقاصدها وهي العقائد والاحكام والآداب ، واستغني عن بيان ذلك بما قلناه في مسألة أركان الشريعة الذي فندنا به القضية الثالثة من قضايا الجملة الاولى من مقاله (راجع ص ٢٨ ج ١) ثم نقول :

إن أبا هريرة وابن عباس ما وضعوا أساس الشريعة ولا أركانها ، ولا أصولها ولا فروعها ، وإنما روينا لنا كغيرهما من الصحابة الكرام الكثير الطيب من سنة الرسول ، وهي ثابتة الاسس والاصول

وقد بينا أن البخاري خرج لأبي هريرة ٤٤٦ حديثاً في صحيحه ، ونقول هنا انه خرج فيه لابن عباس ٢١٧ حديثاً . وهذا القدر من روايتهما للاصول الموصولة من الاحاديث لم ينفردا به وإنما شاركهما في رواية الكثير من غيرهما ، ولو أحصينا ما انفرد بروايته أبو هريرة وحده من أحاديث الاحكام الشرعية لرأينا قليلاً جداً ، وعلينا انه لو لم يروه لما نقصت كتب الاحكام شيئاً كثيراً ، وإن ما عسى أن تنقصه يمكن أن يعرف حكمه من قواعد الشريعة الثابتة وأصولها القطعية ، كقاعدة رفع الحرج والعسر ، وإثبات اليسر وترجيحه ، وقاعدة كون الاصل براءة الذمة ، وكون الاصل في كل الخبائث والمضرات المحرمة ، وفي كل الطيبات الحل ، وكون الضرورات تبيح المحظورات ، وغير ذلك مما لا مجال لتفصيله في هذا الرد

﴿ قيمة الشريعة الاسلامية ﴾

الجواب عن الاستفهام التهكمي

لا أرى شياً لسؤال النفس الطاعن عن قيمة الشريعة الاسلامية الا السؤال عن الشمس ما فائدتها للدينا ؟ وعن العافية ما فائدتها للناس ؟ وعن الماء والهواء ما فائدتهما للنبات والحيوان ؟ سواء كان السؤال سؤال انكار وتهكم أو سؤال استفهام ، وإنما نجيب عن هذا السؤال بجواب مجمل وجيز ، لان التفصيل لا يأتي الا بتصنيف كتاب كبير ، فنقول :

(١) ان هذه الشريعة هي الشريعة الوحيدة التي ثبتت نبوة من جاء بها

بالبرهان المقلي العلمي الثابت الدائم، وملخصه أنه رجل أمي نشأ بين قوم أميين بلغ الكهولة ولم يقرأ كتاباً، ولم يكتب سطراً ولا حرفاً، ولا قال شعراً ولا ارتجل خطبة، ولا رأس قبيلة ولا ساس قرية، ولا انتحل كهانة ولا عرافة، ولا عرف شيئاً من شرائع الأمم وأديانها - ثم قام في سن الكهولة بدعوى النبوة، وأيد دعواه بكتاب اشتمل على اخبار الغيب الماضية والمستقبلية، وسنن الله في الدين والمدنية، وعلى أصح علوم العقائد الالهية، المؤيدة بالبراهين العقلية والعمالية، وأصلح علوم الاخلاق والفضائل النفسية، والعبادات الجامعة بين للمنافع الروحية والجسدية، وأعدل قواعد الشرائع السياسية والمدنية الخ ثم انه اجتث بهداية هذا الكتاب جرائم الوثنية، وطهر الامم من الخرافات التقليدية واخلاق الجاهلية، فكان للناس بذلك دين كامل وشريعة عادلة وأمة مؤلفة من جميع الشعوب والقبائل، ودولة احييت الحضارة وامتدت من المشرق الى المغرب في جيل واحد

فكان مثل محمد النبي الامي صلى الله عليه وسلم كمثل رجل جاء بلدا مصابا بالاوبئة المجتاحة والامراض المعضلة، وادعى انه طيب وايد دعواه بكتاب في الطب والعلاج طهر به ذلك البلد كلها من الامراض والاوبئة، فأصبح أهله متمتعين بكال الصحة والعافية

فكما يجزم كل عاقل بأنه يستحيل على غير الكامل في علم الطب أن يؤلف كتابا في الطب يزيل بالعمل به الاوبئة ويشفي المرضى - كذلك يستحيل بالاولى أن يقدر رجل أمي على الاتيان بأخبار الغيب وعلوم الدين والشرائع والآداب فيصلح بها أديان أمم كثيرة وآدابها وأخلاقها وأحكامها وسياستها، الا أن يكون نبيا مؤيدا بوحي الله وعنايته العليا، بل يستحيل صدور مثل هذه العلوم والأعمال من واحد أو من جماعة تعلموا جميع علوم البشر وعلوم الأديان في أعلى مدارس هذا العصر الجامعة. دع إعجاز القرآن ببلاغته وأسلوبه وسائر معجزات النبي صلى الله عليه وسلم (٢) ان هذه الشريعة هي الشريعة الوحيدة الجامعة بين هداية الدين الالهي

الحق، وبين ثمرات عقول العلماء المجتهدين، الواقفين على مصالح البشر وما يقوم به العدل بينهم، وما سواها فاما ديني محض لا مجال فيه لعقل ولا رأي، واما

وضعي ناقص لا يحترم في السر كما يحترم في الجهر

(٣) ان هذه الشريعة هي الشريعة الوحيدة التي تواتر كتابها تواترا حقيقيا ، ورويت سنتها رواية متصلة الاسناد ، ودون تاريخ رواها تدويننا مبني على ركني النقد والتمحيص ، الذي يميزه بين الصحيح وغير الصحيح ،

(٤) ان هذه الشريعة هي الشريعة الوحيدة التي حررت البشر وأعتقتهم من رق رؤساء الدين ، الذي أرهق الغابرين ، فلم يجعل لأحد سيطرة روحية على أحد ، فليس فيها كفة ولا قسيسون يمتازون بمناصبهم الدينية على غيرهم ، أو تتوقف اقامة شيء من أمر الدين عليهم ، وإنما خوطب البشر بها على سواء ، فهم يتفاضلون فيها بعلومهم وأعمالهم الكسبية ، لا بمناصبهم الموروثة ولا أنسابهم الشريفة ،

(٥) ان هذه الشريعة هي الشريعة الوحيدة التي أعتقت البشر من رقة الملوك المستبدين الذين اتحلوا لانفسهم حق الحكم بمحض الهوى والارادة ، وحق وضع الشرائع والقوانين بالذات أو بالنيابة ، وحق الامتياز في الحقوق الشرعية على غيرهم من أفراد الامة ، فجعلت أمر الامة شوري بين أهل الحل والعقد ، من أهل العلم والرأي ، الذين يولون عليها من يرونها أصلح لتنفيذ شريعتها ، ولم تجعل للخلفاء أو السلاطين ، امتيازاً على أحد من الفقراء والصعاليك ، لافي حكم من الاحكام المدنية ، ولا في عقوبة من العقوبات الجزائية ، وقد وافقتها بعض الامم في بعض هذه الاصول أو اقتبستها منها ، بعد أن ترك المتغلبون على المسلمين اقامتها ، ولكن لم يبلغ احد شأوها الى هذا اليوم ، وإنما صار بعضهم أقرب اليها ، ممن يسمون انفسهم أهلها .

(٦) هذه الشريعة هي الشريعة الوحيدة التي ساوت بين اهلبا المؤمنين بها ، وبين الكافرين بها اذا تحاكموا اليها ، سواء كانوا من اهل ذمتها ، او من الاجانب المعاهدين لحكومتها ، او الحريريين الداخلين في امان احد من اهلبا ، فلا فرق في احكامها القضائية بين أبناء الرسول وامراء المؤمنين ، وبين أضعف أهل الكتاب أو الوثنيين ، ونحن نرى أرقى الافرنج وأشهرهم بالعدل يميزون انفسهم على غيرهم ، فلا يرون المصري والهندي مساويا للانكليزي ، ولا الاسيوي مساويا للامريكي

(٧) ان هذه الشريعة هي الشريعة الوحيدة التي رفعت شأن النساء وأعظمتهم

حقوق الاستقلال التام في التصرف بأموالهن ، وساوت يدينهن وبين أزواجهن في جميع الحقوق بالمعروف، الا رياسة المنزل وزعامة الاسرة ، وان كلة وجيزة من كلمات القرآن الحكيم في ذلك لا يبلغ من كثير من الاسفار التي ألفت في المطالبة بحقوق النساء أو ما يسمونه تحرير المرأة ، الا وهي قوله عز وجل

﴿ وَكَانَ مَثَلُ الَّذِي عَلَيْهِنَ بِالْمَعْرُوفِ وَالرِّجَالِ عَلَيْهِنَ دَرَجَةً ۗ ﴾

وهذه الدرجة التي أعطيت للرجل بحق — وهي رياسة البيت — لانه أقدر على الكسب والحماية ، والمطالب بجميع النفقة ، تشبه الرياسة العامة فيما شرع فيها من الشورى كما يدل عليه قوله عز وجل في مسألة ارضاع الولد وفطامه (فإن أراد ا فصلاً عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما) وقد اهتدى كثير من الامم ببعض هدي هذه الشريعة في هذه المزية ولم يبلغ أحد منها شأوها ، ولكن أهلها قصرُوا في إقامتها ، حتى صاروا حجة عليها عند من يجهلها

(٨) هذه الشريعة هي الشريعة الوحيدة التي وضعت للحرب نظاماً حرم فيه العدوان والتمثيل والتخريب . وقتل من لا يقاتل من النساء والشيوخ والاطفال والمنقطعين للعبادة، فجعلتها ضرورة تتقدر بقدرها، وأمرت بالجنوح للسلم أن جنح العدو لها ، وقد بين المنار فضلها في ذلك على قوانين أوربة وفضل أهلها في حروبهم على الاوربيين في مقالة نشرت في مجلد السنة الماضية. وقد انصفنا أحد حكماء الافرنج بقوله « ما عرف التاريخ فاتحاً أعدل ولا أرحم من العرب »

فأين منها شريعة التوراة التي بين أيدي اليهود والنصارى وهي التي أوجبت في الفصل العشرين من سفر تثنية الاشتراع استعباد جميع أفراد الشعب المسلم الذي يختار الصلح على الحرب ، وقتل جميع ذكور الشعب الذي يجارب عند الظفر به وجعل جميع نساؤه وأطفاله وما يملكه غنائم — هذا اذا كان من المدن البعيدة جدا عن شعب التوراة التي لا يسهل عليه سكنائها؛ وأما الشعوب القريبة التي يسهل عليه امتلاك بلادهم فهذا نصها فيهم « ١٦ وأما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الرب الهك نصيبك فلا تستبق منها نسمة ما »

(٩) هذه هي الشريعة الوحيدة التي فرضت على الاغنياء نصيبا معلوما مما يزيد من أموالهم عن نفقاتهم يصرف لإغاثة الفقراء والمساكين العاجزين عن كسب يكفيهم ، ولإسعادة الغارمين على ما يحملون من الغرامات للإصلاح بين الناس ، ولإنباء السبيل الذين يسبحون في الأرض فتتقد نفقاتهم قبل عودتهم إلى أوطانهم ، وبغير ذلك من المصالح العامة ، ولو أقام المسلمون في هذا العصر هذا لركن كما كان يقبىه سلفهم الصالح لما وجد فيهم فقير مهين ، ولكانت حالهم الاجتماعية أفضل من حال أرقى الأمم ، وللكان السائحون منهم لاكتشاف مجاهل الأرض وخرت بقاعها والاعتبار بأحوال الأمم فيها أكثر من سائحي غيرهم من الأمم ، إذ حثهم الله في كتابه العزيز على السياحة النافعة بمثل قوله في سورة الحج (أفلم يسبروا في الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها أو آذان يسمعون بها) وقوله في سورة المؤمن (أفلم يسبروا في الأرض فيظنوا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم) وقوله في سورة آل عمران (قد خلت من قبلكم سنن فسيروا في الأرض فانظروا) الحج

(١٠) ان هذه الشريعة هي خاتمة الشرائع الالهية ، وحكمة ذلك أن الله تعالى قد اكمل بها الدين الحق ، فجعلها جامعة بين مصالح الروح والجسد ، ومنح الأمة حق الاجتهاد واستنباط الاحكام ، بما وهب لها من فضيلة الاستقلال ، بعد ان أعدّها لذلك بسنة الارتقاء ، وبهذين كانت موافقة لمصالح البشر في كل زمان ومكان ، خلافا لما يجنيه عليها الصديق الجاهل ، وما يتجنأه عليها العدو العاقل ، وقد بيناهذه المسألة في التفسير وفتاوى المنار ومقالاته مرارا ، كمقالات المصلح والمقلد ، والفتاوى الباريزية ، وتفسير (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) وتفسير (اليوم اكملت لكم دينكم) وتفسير (لاتسألوا عن أشياء ان تبدل لكم تسؤكم) وطالما قدنا شبهات المنكرين لذلك

فهذه بعض مميزات هذه الشريعة التي يعرف قيمتها المتصفون من غير أهلها . فان أمكن لهذا المجادل فيها أن يشكك أهلها فيها بما زعمه من ارتياب بعض الناس في رواية أبي هريرة رضي الله عنه أو بغير ذلك من الدعاوي (وإن يمكن) فلا يجني من ذلك الا انصراف ثلاث مئة مليون سنني ربما يتبعهم زهاء ثلاثين مليونا من الشيعة (المنار: ج ٢) (١٤) (المجلد التاسع عشر)

وسائر الطوائف الاسلامية عن الايمان بأن المسيح عليه السلام رسول الله المصوم وكتبه التي أنقأها الى مريم الطاهرة البتول، الى مثل اعتقاد ملاحدة الاوربيين من الانكليز وغيرهم كؤلف كتاب (نشوء فكرة الله) ومؤلف كتاب (اضرار تعليم التوراة والانجيل) وغيرهم من الماديين الذين يطعنون فيه وفي أمه الطاهرة ، ويزعمون ان آداب انجيله مفسدة للبشر لانها تعلم الناس الذل بالخضوع لكل سلطة وإن كانت أجنبية جائرة ، وإدارة الخلدن لكل من يريد صفعهما ، وتدفعهم الى الفقر بتحريم الادخار والاهتمام بالمستقبل وحرمان الاغنياء من ملكوت السماء .. (مت ١٩: ٢٣)

لو كان الشك في الشريعة الاسلامية يفضي الى تنصر الشاك فيها حتما لكان للطاعن المشكك فيها — وهو داعية لدينه — عذر ظاهر في التشكيك ، ولكن لا تلازم بين الامرين ، بل علمنا بالتجارب والاختبار أن أكثر الذين يهرقون من الاسلام يكونون ملاحدة معطلين ، وأن الافراد القلائل من المسلمين الذين دخلوا في النصرانية لا يكاد يوجد واحد منهم كان مسلما حقا ثم صار نصرانيا ظاهرا وباطنسا ، بل هم في الغالب من العوام الفقراء الكسالى الذين يظهرون النصرانية للبشرين لاجل أن يطعموهم ، وهم على جهلهم بحقيقة الاسلام لا يفضل أحد منهم تقاليد النصرانية على ما عرف من تقاليد قومهم ، وقلا يفتح لاحد منهم باب الرزق عند المسلمين الا ويفرّ اليه مفضلا له على الارتزاق بالنفاق ، وطالما سعوا الى ذلك وطرقوا له الابواب وكلما فتح لاحد منهم باب منباب وأناب، فأين هؤلاء الغوغاء ممن يدخلون في الاسلام من كبراء الانكليز وفضلائهم وغيرهم من نصارى الغرب والشرق كاللورد هدي

قال حكيمنا السيد جمال الدين الافغاني : ان المسلم لا يمكن أن يصير مسيحيا — وعل ذلك بقوله — لان الاسلام مسيحية وزيادة ، أي يتضمن الايمان بالمسيح (ص) وبما جاء به بالاجمال ، والايمان بمحمد (ص) وبما جاء به بالتفصيل. وعلناه نحن بأن دين الله واحد في أصوله من التوحيد والاخلاص والفضيلة ، الا أنه سار كسائر الشؤون المتعاقبة بالبشر على سنة النشوء والارتقاء فكان كماله في آخره (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً) فالمسلم

ينظر الى ملة كل من نوح و ابراهيم وموسى وعيسى ومحمد عليهم الصلاة والسلام كما ينظر الانكليزي الى القوانين التي كان عليها قومه في القرن السادس عشر والسابع عشر — الى القرن العشرين ، ولكنه لا يترك ما ارتقى اليه من القوانين المناسبة لحال زمنه هذا الى ما ارتقى عنه من قوانين القرون الخالية، ولا يمد نفسه بما ارتقى اليه قد خرج عن كونه انكليزيا . وكذلك المسلم يؤمن بجميع الانبياء وبحقبة أديانهم وشرائعهم ومناسبتها لازمانهم وبأن الشريعة المحمدية كانت هي الخاتمة المتممة المكملة للناسخة ، والمسلمون يعظمون جميع الرسل (لا يفرق بين احد من رسله) ولكنهم يتبعون الاخير منهم

واننا نرى المبشرين يحاولون اقناع المسلمين بدلالة القرآن على تفضيل عيسى على محمد عليهما الصلاة والسلام ، ولو تم لهم هذا لما أفادهم شيئا ، فان المسلمين لا يفرقون بين الرسل من حيث انهم رسل ، وانما فضل الله بعضهم على بعض بكثرة المزايا ودرجة انتفاع البشر برسالتهم ، وقد فضّلهم خاتمهم محمد صلى الله عليه وآله وسلم بعموم بعثته وإكمال الدين المطلق بما جاء به وكثرة من اهتدى به ، ونعتقد أن عيسى لم يبعث الا الى خراف إسرائيل الضالة كما قال عن نفسه (مت ١٥: ٢٤) ولو فرضنا ان عيسى أفضل بما امتاز به في خلقه وخصائصه لما كان ذلك موجبا لتترك الثابت عندنا من شريعة محمد صلى (ص) العامة المكملة الخاتمة للناسخة لما قبلها الى ما لم يثبت عندنا من شريعته الخاصة المنسوخة ، وعلماء الاصول منا يفضلون ابراهيم على موسى وعيسى (ص) ولكنهم لا يقولون انه كان يجب على بني إسرائيل ترك شريعة التوراة الى ما خالفها من شريعته كما أن من يفضل محمد علي باشا الكبير على أحفاده بخصائصه الفطرية لا يرى ذلك موجبا لتترك قوانينهم الى قوانينه ، على أن القاعدة عندنا أنه قد يوجد في المفضول من المزايا ما لا يوجد في الفاضل كما يفضل بعض أحفاد محمد علي جدهم بالعلم وبعض الاخلاق والاعمال

الحق أقول لكم أيها المبشرون المحترمون ان مجادلاتكم وطريقتكم في دعوة المسلمين الى دينكم قد جاءت الى اليوم بضد ما تريدون وتريد جمعياتكم ، فهي تزيد المسلمين استمساكا بدينهم وبعيدا عن دينكم ، وأكبر ضررها الديني في

المسلمين أنها حملت كثيرا منهم على ضد ما يجب عليهم شرعا من حب سيدنا عيسى وأمه وحواريه وإثناء عليهم بما أتى الله تعالى ورسوله (ص) فإن كثيرا من العوام صاروا يمتقدون مما يسمعون منكم ويقرءون أو يقرأ عليهم من كلامكم ضد ما يقرره الاسلام من كون الرسل اخوة يجب الايمان بهم وحبهم جميعا ، بل أرى هذا التأثير قد دب الى خواص المتعلمين على الطريقة الافرنجية حتى المشهورين منهم بالتساهل الديني

ومن العجيب ان واحدا من كبار هؤلاء علما ورتبة صرح أمامي بأنكم بغضتم اليه المسيح ... فقلت له لا ينبغي لمثل سعادتك ان يسترسل مع وجدانه الى هذا الحد ، ولا يخفى عنك ان بغض المسيح عليه السلام كفر ، فقال ان هذا قد ثبت في نفسه ولا يستطيع دفعه

أيها المبشرون المحترمون انكم تريدون تشكيك الناس في الشريعة الاسلامية بالطعن في عدالة أبي هريرة ، وقد علمتم ان الطعن في أبي هريرة لو كان صادقا ماحط من قدر هذه الشريعة شيئا فكيف وهو باطل ، ولو لم يخلق أبو هريرة لما نقصت الشريعة شيئا ولكن كثيرا من المسلمين المتعلمين على المنهج الافرنجي يرون ان أكبر الشبهات على الاسلام ما أتى القرآن والرسول (ص) به على المسيح وأمه عليهما السلام ، حتى أنني قلت منذ سنين ان أقوى الحجج للمسيح شهادة القرآن له ، وأقوى الشبهات على القرآن شهادته للمسيح ، فهل رأيتم قول القرآن فيه (أما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته أنفاها الى مريم وروح منه) قليلا حتى طمعتم باقناع المسلمين بأن يقولوا كلمة أكبر من ذلك ، ورأيتم قوله فيه (وأيدناه بروح القدس) قليلا أيضا فطمعتم بأن تقول فيه كما تقولون وان لم ننقل ذلك ولم يقم عليه برهان مبين أيها المبشرون الغيورون انكم تعلمون ان اشتغال الناس بالفلسفة المادية والمدنية المادية قد فتن كثيرا من المسلمين بملاحدة الاوربيين الماديين الذين مرقوا من النصرانية وطمعوا فيها أشد الطمع لان تعاليم الاناجيل أشد التعاليم وأقساها على الماديين اذ هي روحانية محضة ، وأما الاسلام فهو دين وسط ، جامع بين حقوق الروح وحقوق الجسد ، فلا تؤثر فيه دعوة النصرانية ، لانه كما تقدم مسيحية وزيادة

وأما يخشى على الجاهلين بحقيقته من تيار المادية، وحرية الشهوة الحيوانية، فدارسكم
الافرنجية الدينية منها وغير الدينية، هي التي تكفل لكم التشكيك في الاسلام،
لا الطعن في أبي هريرة ولا ابن عباس، فعمالوا تتعاون على مجاهدة هذه تعاليم
المادية، التي كانت آفتها شديدة على الاسلامية ولكنها على النصرانية أشد، ودليل
ذلك انها لم تمنع كثيرا من المعلمين الباحثين من ترك النصرانية الى الاسلام،
وان الملاحدة منا أقل من الملاحدة منكم

مارأيت كلاما لاحد من الاوربيين المستشرقين في الاسلام والمسلمين نبي
على الخبرة والمعرفة ككلام الدكتور سنوك الهولندي، وقد بين في خطبته التي ألقاها
منذ سنين في مدرسة كليفورنية الجامعة في الولايات المتحدة أن القضاء على
الاسلام الديني بالتبشير المسيحي محال، وان المسلمين لن يكونوا نصارى أبدا، وان
طريقة اللاتين في بث التعليم المادي في المسلمين، اقل في زلزال الاسلام من طريقة
البروتستانت في بث دعوة الدين، واعتبروا مع هذا ما ترونه من تفضيل أكثر
المسلمين للانكليز والامر يمكن على اللاتين

انا لأخاف على المسلمين من مجلاتكم ولا من كتبكم ورسائلكم، وأما أخاف
على المسلمين من الفلسفة المادية والمدنية الشهوانية، ومن مناقبهم وعباد الشهوات
منهم، فهم الذين يحنون على دينهم وديانهم، وأما أوصيكم بأن تتجنبوا فيما تقولون في
مجامعكم التبشيرية، وما تطعمون في رسائلكم وصحفكم الدورية، كل ما يثير العصبية،
ويغشش المودة الوطنية، (٥ : ٥٢ لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا، ولو شاء
الله لجلدكم أمة واحدة ولكن ليلوكم فيما آتاكم، فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم
فإنبئكم فيما كنتم فيه تختلفون ١٧٥ : ٨٤ قل كل يعمل على شاكته فربكم أعلم بمن
هو أهدى سبيلا)

